

## ما حكم إقامة المأتم وما حكم صنع الطعام في بيت أهل الميت؟

### الشيخ صالح بن فوزان الفوزان

صالح الفوزان

اولا السؤال عن حكم عمل المأتم واقامته ثم هل لي كما يقول هذا السائل ان اذهب اليهم في اليوم الثاني او الثالث لاعزي في هذا الميت وربما يكون الوقت وقت طعام صنع في بيت الميت فهل لي ان اكل منه؟ ارشدونا جزاكم الله خيرا. بسم الله - [00:00:00](#)

الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى الله واصحابه اجمعين. هذه المأتم التي تقام على وهي عبارة عن نصف سرادقات وجمع للناس فيها واستئجار للمقرئين او ما هو اشد من ذلك - [00:00:20](#)

التائبين التي يكون فيها ذكر محسن الميت واظهار التأسف على موته وصنعة الاطعمة او ربما يكون فيها ومنكرات من تضييع الصلوات في الجماعة وشرب الدخان او اختلاط بين الرجال والنساء. هذه المعائن محرمة - [00:00:40](#)

ابما تشتمل باصلها محرمة باصلها لانها اصلا غير مشروعة. وهي من من وهي نوع من النياحة لان فيها تعداد محسن الاموات وآآكثرة المديح وآآاظهار التعسف فهي اصل غير مشروعة اضافة الى ما فيها من المنكر - [00:01:00](#)

التي يذكرها او تواتر ذكرها من الثقات ما يجري فيها ومن البدع كالقراءة للاموات فان القراءة للاموات بدعة ولا سيما اذا استأجر المقرئون من اجل ذلك فهذه الاجرة حرام لان تلاوة القرآن من اجل الاجرة هذا مكسب حرام - [00:01:20](#)

لان العبادات لا يجوز الاستئجار عليها. ولا يصل الى الميت ثواب من هذا الطريق. فهو بذل للمال بالباطل. وارهاق للفقراء والمساكين الذين يموت لهم اموال اه اموات وليس عندهم اه استعداد لاقامة هذه المأتم ومن لم يقمها يكونوا عند - [00:01:40](#)

انهم لم يقم بواجب ميته. وكذلك الاغنياء اذا اقاموها فقد اسرفوا في المال وبذلوه في غير وجه شرعي. وهذه المأتم حرام جملة وتفصيلا. ولا يجوز للانسان ان يحضرها الا على وجه الانكار. والبيان انها حرام لعلمهم يتزكونها - [00:02:00](#)

ويتراجعون عنها. اما اذا لم يكن من ينكر عليهم الا يجوز له ان يحضر فيها. لانه يكون شريكا لهم بالاثم والعذاء فهو ميسر والله الحمد على الوجه الشرعي لانك اذا لقيت المصاب بممات قريبه فانك تسلم عليه وتعزيه - [00:02:20](#)

الدعاء الوارد احسن الله عزاءك وجرب الله مصيبك وغفر لميتك. اذا لقيته في المسجد لقيته في المقبرة لقيته في الشارع بمتجره في مقر عمله فانك تعزيه بدون ان يكون هناك ترتيبات وهناك نفقات وهناك اضاعة للاوقات كل هذا - [00:02:40](#)

من الاثار والاقلال التي ما انزل الله بها من سلطان. نعم. اثابكم الله. وهذا السائل يذكر انه قد يأتي ويواافق وقت الطعام يسأل عن حكم الاكل في هذا الطعام الذي اعد في هذا المأتم. اذا اكل منه وهو ينكر عليهم هذا الشيء الطعن في حد ذاته مباح. ولكن - [00:03:00](#)

مع الانكار عليهم لا يأكل ويأتي من اجل الاكل ولا ينكر عليهم الا ما ذبح من هذه اذا كان فيه ذبائح ذبحت للاضحة او التقرب الى الاموات فان هذه الذبائح حرام لانها ذبائح شركة. نعم. اثابكم الله. آآاثابكم الله على ما ذكرتم في مسألة - [00:03:20](#)

باضاعة الاموال خطيرة في ذهن مسألة ان بعض الاموات هؤلاء قد يكون عليهم دين وقد يكون ما حج فرضه وشيء من هذه الامور ومع ذلك يعني بما اشرتم اليه من اقامة السرادقات والمعاتب. اذا كانت هذه المأتم والسرادقات والسرادقات تقام من ترك - [00:03:40](#)

يأتي الميت بهذا حرام لان تركة الميت للورثة واخذها لهذه المأتم هذا ظلم للورثة لا سيما اذا كان فيهم قصار من الابيام والفقراء هذا ظلم لهم. واذا كان على الميت ديون لله من الكفارات والنذور الشرعية النذور الصحيحة او - [00:04:00](#)

وكان عليه حج حجة الاسلام لم يحج حجة الاسلام فانه يجب البلاء بوفاء ديونه سواء كانت ديونا لله على او كانت ديونا للمخلوقين.

فالدين مقدم على الوصية ومقدم على الميراث. لأن حقوق المخلوقين مبنية على المشاحة - 00:04:20  
وكذلك دين الله سبحانه وتعالى فالله أحق بالوفاء فإذا كان عليه نذر عليه كفارة عليه حج حجة الاسلام انه يجب ان يؤخذ من تركته  
ما يوفي به هذه الديون واقامة هذه المأتم قد لا تتمكن من وفاء الديون - 00:04:40  
التي على الميت فيكون في هذا ظلم للميت ويكون في هذا مقاول لشغل ذمة الميت بالديون وحرمان له من براءة ذمته نعم.  
بارك الله فيكم - 00:05:00